

وسائل الشيعة

[371] الصلوات المكتوبات اللواتي (2) فاتته، لأن الثوب خلاف الجسد فاعمل على ذلك

إنشاء الله تعالى. (977) 5 - وعنه، عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن عمر، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل توضأ، ونسى أن يمسح رأسه حتى قام في الصلاة؟ قال: من نسي مسح رأسه، أو شيئاً من الوضوء الذي ذكره الله تعالى في القرآن أعاد الصلاة. (978) 6 - وبإسناده عن علي بن إبراهيم، عن أبيه (1)، عن ابن أبي عمير، عن حماد عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا ذكرت - وأنت في صلاتك - أنك قد تركت شيئاً من وضوئك المفروض عليك فانصرف، فأتم الذي نسيته من وضوئك، وأعد صلاتك. ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم مثله (2). (979) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زيد الشحام، وعن المفضل بن صالح جميعاً، عن أبي عبد الله عليه السلام، في رجل توضأ فنسى أن يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة، قال: فلينصرف فليمسح برأسه، وليعد الصلاة. (980) 8 - وبإسناده عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: _____ (2) في التهذيب: التي. 5 - التهذيب 1: 89 / 236. 6 - التهذيب 1: 101 / 263 وأورده في الحديث 3 من الباب 42 من ابواب الوضوء. (1) ليس في المصدر. (2) الكافي 3: 34 / 3. 7 - الفقيه 1: 36 / 136. 8 - الفقيه 1: 225 / 991 وأورده عن الفقيه والتهذيب في الحديث 1 من الباب 9 من ابواب القبلة. (*) _____